بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

# بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي زين العباد بما اراد وبين طريق المراد للزهاد
والصلوة والسلام الاتمان الاعمان على محمد قامع ارباب العناد وقاطع ارباب الفساد وعلى
آله واصحابه والتابعين له في مسلك زاد المعاد اما بعد فيقول المفتقر الى برّ ربه الباري
علي بن سلطان محمد القاري غفر ذنوبه وستر عيوبه بلطفه الخفي وكرمه الوفي ان
سيدنا ومعتمدنا في سند ناعقد غلغلة الاولياء المكرمين وواسطة سلسلة عقد
الاصفياء المعظمين سلالة الاكابر البهائية وخلاصة المفاخر الضيائية يوسف الثاني
في حسن المباني والمعاني وسالك مسالك معروف الكرخي مولانا نظام الدين يعقوب
الجرخي روّح الله روحه وفتح لنا فتوحه ذكر في رسالته الانسية المستانسة
بمقالته القدسية عن بعض المفسرين انه قال في قوله تعالى يا بني آدم خذوا زينتكم
عند كل مسجد المراد به تسريح اللحية وكانه اراد انه من جملة المراد فان الآية نزلت في ستر العورة
عند كل صلوة وطواف وسجود ففي اطلاق المسجد مجاز عن ذكر المحل وارادة الحال والله اعلم
بحقايق المقال ثم القاعدة المقررة ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فبهذا
الاعتبار يشمل الزينة الزايدة على ستر العورة الذي هو من الامور الواجبة ومنها الرداء
والعمامة وسائر الآداب كما في كتاب الامامة ثم ظاهر الآية ان يكون التسريح عند كل صلوة
وهو قياس السواك في النظافة واللطافة وازالة الوسخ والكثافة فقد قال القسطلاني
نقلا عن ابن بطال ان الترجل في شمائله عليه الصلوة والسلام من باب النظافة وقد ندب
الشرع اليه اي بقوله صلى الله عليه وسلم النظافة من الدين ولان الظاهر عنوان الباطن
قال واما حديث النهي عن الترجل الا غبا فالمراد به ترك المبالغة في الترفه يعني المشعر
من طبع النفس والهوى والمشير بانها في تنظيف الباطن اولي والمومي الى الجمع بين
ما ورد من حديث البذاذة من الايمان وهي رثاثة الهيئة وترك الترفه واختيار التواضع
مع القدرة لا بسبب جحد النعمة فقد اخرج النسائي من طريق عبد الله بن بريدة رضي الله
عنه ان رجلا من الصحابة يقال له فضالة بن عبيد قال له رجل ما لي اراك شعثا قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهي عن كثير من الارفاه وقيل الترجل وقيد في الحديث
بالكثير ايماء الى ان الوسط المعتدل منه لا يذم وبذلك يجمع بين الاخبار والله اعلم بالاسرار
وفي الموطا عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم راى رجلا ثائر الراس واللحية فاشار اليه باصلاح راسه ولحيته وهو مرسل صحيح المسند
وله شاهد من حديث جابر رضي الله عنه اخرجه ابو داود والنسائي بسند حسن وفي الشمائل
عن انس رضي الله عنه قال كان صلى الله عليه وسلم يكثر دهن راسه وتسريح لحيته والمراد
تمشيطها وارسال شعرها وحلها بمشطها وذكر ابن الجوزي في كتاب الوفا عن انس
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل وضع له
سواكه وطهوره ومشطه فاذا هبّه الله عز وجل من الليل استاك وتوضاء وامتشط وقال
الخطيب البغدادي في الكفاية عن عائشة رضي الله عنها قالت خمس لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
يدعهن في سفر ولا حضر المرآة والمكحلة والمشط والمدري اي الحمك للشعر والمسواك ولخروج

الطبراني

الطبراني في الاوسط من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها كان لا يفارق رسول الله صلى الله عليه
وسلم سواكه ومشطه وكان ينظر في المرآة اذا سرح لحيته وعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا كذا في الشمائل اي وقتا بعد وقت ومنه
حديث زر غبا تزدد حبا وقيل هو ان يفعل يوما ويترك يوما ونقل عن الحسن في كل اسبوع ولعله
محمول على تمشيط شعر الراس وكذا الكلام عليها في الشمائل عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
انه صلى الله عليه وسلم كان يترجل غبا فقد ذكر السيوطي في الفتاوي الحديثية نقلا من كتاب
نزهة المجالس لعبد الرحمن الصفوري عن ابي بن كعب قال قال صلى الله عليه وسلم من سرح
لحيته كل يوم عوفي من انواع البلاء وزيد في عمره وعنه صلى الله عليه وسلم من امر المشط
على حاجبيه عوفي من الوباء وعن علي رضي الله عنه مرفوعا عليكم بالمشط فانه يذهب
الفقر ومن سرح لحيته حين يصبح كان له اماما حتى يمسي لان اللحية زين الرجال وجمال
الوجه وعن وهب من سرح لحيته بلا مآء زاد همه او بمآء نقص همه ومن سرحها يوم
الاحد زاده الله تعالى نشاطا او الاثنين قضى حاجته او الثلاثا زاده الله رخآء او الاربعا
زاده الله نعمة او الخميس نزاد الله في حسناته او الجمعة زاده الله سرورا او السبت طهر
قلبه من المنكرات ومن سرحها قياما ركبه الدين او قاعدا ذهب عنه الدين باذن الله اشهلي
وفي عين العلم ويسرح اللحية بعده اي بعد فراغ الوضوء وفي الاحياء ورد في حديث غريب
انه صلى الله عليه وسلم كان يسرح لحيته في اليوم مرتين والترمذي في الشمائل انه صلى الله عليه وسلم
كان كث اللحية من حديث هند بن ابي هالة ولابي نعيم في دلايل النبوة من حديث علي رضي الله عنه
وروي عن عائشة رضي الله عنها اجتمع قوم الى باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج اليهم
فرايته تطلع في الجب يسوي من راسه ولحيته قلت او تفعل ذلك يا رسول الله فقال نعم
ان الله يحب من عبده ان يتجمل لاخوانه اذا خرج اليهم وهو غريب اخرجه ابن عدي وتحقيق
المقام ما قال حجة الاسلام ان الجاهل يظن ان فعله صلى الله عليه وسلم ذلك من حب الزينة الدنيا
قياسا على اخلاق غيره في الدين وتشبيها للملوك بالجادين وهيهات فقد كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مامورا بالدعوة وكان من وظايفه ان يسعى في تعظيم امر نفسه في قلوب العالم حال انسه
لكيلا تزدريه نفوسهم وفي تحسين صورته في اعينهم كيلا تستصغره اعينهم فينفرهم ذلك
ويتعلق المنافقون بذلك في تنفيرهم وهذا القصد واجب على كل عالم يتصدى لدعوة الخلق الى
الحق وهو ان يراعي من ظاهره ما لا يوجب نفرة الناس عنه والاعتماد في مثل هذه الامور على النيه
وتحسين الطوية فانها في نفسها اعمال تكتسب الاوصاف من المقصود فالتزين على هذا القصد
محبوب ومرغوب وترك الشعث باللحية اظهار للزهد وقلة المبالاة بالنفس محمود وتركه
شغلا بما هو اهم منه محبوب ومشكور وعن هذا القبيل ما قيل له اود الطآئي لم لا تسرح لحيتك
قال اي اذا الفارغ وهذه احوال الباطنة بين العبد وبين ربه الخبير والناقد البصير والتلبيس غير
رايج عليه بحال ولم من جاهل يتعاطى هذه الامور التفاتا الى الخلق وهو يلبس على نفسه وغيره
ويزعم ان قصده الخير فتري جماعة من العلمآء يلبسون الثياب الفاخرة ويزعمون ان قصدهم
ارغام المبتدعة والمخالفين والتقرب الى رب العالمين وهذا امر ينكشف يوم تبلى السرائر ويوم

ق على الفوايد المهمة التي ذكرها نقلا عن الشمايل

يبعث ما في القبور ويحصل ما في الصدور فعند ذلك تتميز السبيكة الخالصة من البهرج فنعوذ بالله
من الخزي يوم الاكبر والحاصل ان تسريحها لاجل الناس مذموم كما ان تركه لاظهار الزهد مشوم
ومما ينبغي مراعاته في تسريح اللحية والراس التيامن فانه صلي الله عليه وسلم كان يحب التيمن
في طهوره وتنعله وترجله كما في الشمايل وغيره ومن الآداب المعدودة من المستحبات في هذا
الباب جمع الشعر والظفر ونحوها من اجزاء البدن ودفنها وان لا يقطع شيئا الا وهو علي طهارة
وقد اختلفوا فيما طال من اللحية فقيل ان قبض علي لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا باس به
بل هو مندوب فقد فعله ابن عمر رضي الله عنهما وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبي وابن
سيرين وهو مختار الحنفية وقد اغرب صاحب الهداية في قوله وجب قطع ما زاد من القبضة
وكره الحسن وقتادة وجماعة وقالوا تركها عافية احب لقوله صلي الله عليه وسلم قصوا الشوارب
واعفوا اللحي رواه احمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال الغزالي والامر في هذا قريب اذا لم ينته الي
تقصيص اللحية وتدويرها من الجوانب فان الطول المفرط قد يشوه الخلقة ويطلق السنة
اهل الغيبة فلا باس بالاحتراز عنه علي هذه النية وقد قال النخعي عجبت لرجل عاقل طويل
اللحية كيف لا ياخذ من لحيته ويجعلها بين لحيتين اي الطويلة والقصيرة فان التوسط في
كل شيء حسن ولذا قيل ما طالت اللحية الا وقد نقص العقل وفي مسند الامام ابي حنيفة
رضي الله عنه عن الهيثم عن رجل ان ابا قحافة اتي النبي صلي الله عليه وسلم ولحيته قد انتشرت
فقال صلي الله عليه وسلم لو اخذتم واشار بيده الي نواحي لحيته وفي حديث الترمذي عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه صلي الله عليه وسلم كان ياخذ من لحيته من عرضها وطولها ومن اللطايف
ان بعض الاكابر قال حفظت شيئا لم يحفظه احد قبلي ونسيت شيئا لم ينسه احد بعدي فاما
الاول فقد حفظت القرآن كله في ثلاثة ايام واما الثاني فاردت ان اقص لحيتي فقطعت من
جانب حلقي واما الخضاب بالسواد فهو منهي عنه قال صلي الله عليه وسلم خير شبابكم من تشبه
بكهولكم وشر كهولكم من تشبه بشبابكم رواه الطبراني من حديث واثلة باسناد ضعيف
والمراد التشبه بالشيوخ في الوقار لا في تبييض الشعر وقد نهي صلي الله عليه وسلم
عن الخضاب بالسواد رواه ابن سعد في الطبقات من حديث عمرو بن العاص باسناد منقطع
ولمسلم من حديث جابر رضي الله عنه غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد قاله حين رآي بياض
شعر ابي قحافة وقال صلي الله عليه وسلم الخضاب بالسواد خضاب اهل النار وفي لفظ خضاب
الكفار رواه الطبراني والحاكم من حديث ابن عمر وعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا يكون في
آخر الزمان قوم يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون روايح الجنة رواه ابو داود باسناد جيد
ويقال اول من خضب بالسواد فرعون وتزوج رجل علي عهد عمر رضي الله عنه وقد كان خضب
بالسواد فنصل خضابه اي خرج وبطل وظهرت شيبته فرفعه اهل المراة الي عمر رضي الله عنه
فرد نكاحه واوجعه ضربا وقال غررت القوم بالشباب ودلست عليهم بشيبتك واما الخضاب
بالحمرة والصفرة فهو جايز تلبيسا للشيب علي الكفار في الغزو والجهاد فان لم يكن علي هذه النية
بل للتشبه باهل الدين فهو مذموم وقال صلي الله عليه وسلم الصفرة خضاب المسلم والحمرة خضاب
المؤمن رواه الطبراني والحاكم وفيه تنبيه نبيه علي ان الحمرة افضل من الصفرة وكانوا يخضبون

قف علي قوله ومن الآداب ان يجمع الشعر والظفر ونحو ذلك ويدفنه

قف علي من حفظ القرآن في ثلاثة ايام الخ

اول من خضب بالسواد فرعون

بالحنا



بالحنا الحمرة وبالخلوق والكتم للصفرة وقد بيناها في شرح الشمايل وخضب بعض العلماء بالسواد لاجل
الجهاد وذلك لا باس به اذا صحت النية ولم يكن من شهوة خفية في الطوية واما تبييضها بالكبريت
استعجالا لاظهار علو السن توصلا الي التوقير والتصديق بالرواية عن الشيوخ وترفعا عن
الشباب واظهارا لكثرة العلم ظنا بان كثرة الايام تعطيه فضلا عن اقرانه من الانام وهيهات
ومهلا فلا يزيد كبر السن الا جهلا فالعلم ثمرة العقل وهو غريزة لا يؤثر الشيب فيها ومن كان غريزته
الحمق فطول المدة تؤكد حماقته وقد كان الشيوخ يقدمون الشباب بالعلم كان عمر رضي الله عنه يقدم
ابن عباس رضي الله عنهما وهو حديث السن علي الاكابر الصحابة ويساله دونهم وقد قال تعالي في
حق يحيي صلوات الله وسلامه علي نبينا وعليه وآتيناه الحكم صبيا ويقال ان يحيي بن اكثم ولي
القضاء وهو ابن احدي وعشرين سنة فقال رجل وهو في مجلسه يريد ان يخجله لصغر
سنه كم سن القاضي ايده الله فقال مثل سن عتاب بن اسيد حين ولاه رسول الله صلي الله
عليه وسلم امارة مكة وقضاها يوم الفتح فافحمه فانه كان حين ولايته ابن عشرين سنة
وروي عن مالك قال قرات في بعض الكتب لا تغرنكم اللحي فان التيس له لحية وقال ابو عمرو
ابن العلا اذا رايت رجلا طويل القامة عريض اللحية فاقض عليه بالحمق ولو كان امية بن
عبد شمس وقال ايوب السجستاني ادركت شيخا ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم منه وقال
علي بن الحسين من سبق اليه العلم قبلك فهو امامك فيه وان كان اصغر سنا منك وقيل
لابي عمرو بن العلا يحسن من الشيخ ان يتعلم من الصغير قال ان كان الجهل يقبح به فالتعلم
يحسن به واما نتف بياضها استنكافا من الشيب فقد نهي صلي الله عليه وسلم عن نتف الشيب وقال
هو نور المؤمن رواه ابو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجة من رواية عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده وورد من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة رواه الترمذي
والنسائي عن كعب بن مرة وفي رواية الحاكم في الكني عن ام سلمة بلفظ من شاب شيبة في الاسلام
كانت له نورا ما لم يغيرها اي ينتفها او يسودها وفي موطا الامام احمد اخبرنا مالك اخبرنا يحيي بن
سعيد بن المسيب يقول كان ابراهيم عليه السلام اول الناس رآي الشيب فقال يا رب ما هذا
فقال الله تعالي وقار يا ابراهيم قال رب زدني وقارا فان قلت اذا كان الشيب وقارا ونورا فما
الحكمة في ان نبينا صلي الله عليه وسلم لم يكثر الشيب عليه قلنا لمحبته للنساء وكراهتهن بالطبع
للشيب فاراد الله ان يكرهنه واما نتفها او نتف بعضها بحكم العبث والهوس فهو مكروه ومشوه
للخلقة ونتف الفنيكين بدعة وهما جنبتا العنفقة وهي الشعر الذي بين الشفة السفلي
والذقن شهد عند عمر بن عبد العزيز رجل كان ينتف فنيكيه فرد شهادته ورد عمر بن
الخطاب رضي الله عنه وابن ابي ليلي قاضي المدينة شهادة من ينتف لحيته واما نتفها في اول النبات
وكذا حلقها تشبها بالمرد فهو من المنكرات الكبار فان اللحية زينة الرجال ولله ملائكة يقسمون
والذي زين بني آدم باللحي وهي من تمام الخلق وبها يتميز الرجال عن النساء وقيل في غريب
التاويل اللحية هي المراد بقوله يزيد في الخلق ما يشاء ولقد قال اصحاب الاحنف وددنا ان
نشتري للاحنف لحية ولو بعشرين الفا وقال شريح القاضي وددت ان لي لحية بعشرة آلاف
وقيل ان اهل الجنة مرد الا هرون اخا موسي فان لحيته الي سرته تخصيصا له ولعل الحكمة انبا

قف علي قوله لا تغرنكم اللحي فان التيس له لحية

قف ترد شهادة من ينتف فنيكه ولحيته

سبحانه في كلامه عن كليه انه اخذ بلحيته في الدنيا فاراد الله تعالي بقاءه في المعقبي واما تقصيصها
كالتعبيه طاق علي طاقة تزيينا للنساء والتصنع والرياء فقد قال كعب يكون في آخر الزمان
اقوام يقصون لحاهم كذب الحمامة ويعرفونها نعالهم كالمناجل اولئك لاخلاق لهم واما النظر
الي سوادها وبياضها بعين العجب والغرور فذاك مذموم في جميع اجزاء البدن بل في جميع الاخلاق
والافعال والاقوال والاحوال وقد اختلف في قص الشارب وحلقه ايهما افضل ففي الوطا
يقص من الشارب حتي يبدو طرف الشفة ولا يحفه من اصله قال الطحاوي ولم يجدوا
عن الشافعي شيئا منصوصا في هذا وكان المزني والربيع يحفان شاربهما واما ابو حنيفة
وصاحباه فمذهبهم في الشارب ان الاحفاء افضل من التقصير واما احمد فقال الاثرم يحفي
شاربه مشديدا وقد اختلفوا هل يقص طرفا الشارب ايضا وهما السبالان ام يتركان كما يفعله
الاكثرون قال في الاحياء لا باس بتركهما فعل ذلك عمر وغيره لانه لا يستر الفم ولا يبقي فيه غمرة
الطعام اذ لا يصل اليه انتهي وروي ابو داود عن جابر رضي الله عنه قال كنا نعفي السبال
الا في حج او عمرة وكره بعضهم ابقاءهما لما فيه من التشبه بالاعاجم بل بالمجوس واهل الكتاب
وهذا اولي بالصواب لما روي ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال ذكر
لرسول الله صلي الله عليه وسلم المجوس فقال انهم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم
فكان يجز سباله كما تجز الشاة او البعير وروي احمد في مسنده في اثناء حديث لابي امامة
فقلنا يا رسول الله فان اهل الكتاب يقصون عثانينهم ويوفرون سبالهم فقال قصوا سبالكم
ووفروا عثانينكم وخالفوا اهل الكتاب والعثانين جمع عثنون وهو اللحية قاله في شرح تقريب
الاسانيد قلت والاظهر ان المراد بالسبال الشوارب والله اعلم واما حلق الراس فما حلقه
عليه الصلوة والسلام واصحابه الكرام الا بعد فراغ حجة او عمرة وانما حلقه علي رضي الله عنه
لانه كان كثير الجماع والاحتياج الي الاغتسال وقد سمع انه صلي الله عليه وسلم قال تحت كل شعرة
جنابة قال ومن ثم عاديت راسي وقد اقره صلي الله عليه وسلم فيكون سنة علي ان عليا
رضي الله عنه من الخلفاء الراشدين وقال صلي الله عليه وسلم اقتدوا بسنتي وسنة
الخلفاء الراشدين فهم مقتدون في امور الدين ولقد رآني البسطامي وجهه في المرآة
فقال ظهر الشيب ولم يذهب العيب وما ادري ما في الغيب وفي المثنوية اذ رآي وجهه
في المرآة يقول اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي وسئل ابو يزيد هل لحيتك افضل ام ذنب
الكلب فقال ان مت علي الاسلام فلحيتي افضل والا فذنب الكلب اكل ختم الله لنا بالحسني
وبلغنا المقام الاسني والحمد لله وحده وصلي الله علي من لا نبي بعده وعلي آله وصحبه ومن
يكون معه به وجنده

## البرة في حب الهرة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي حبب الينا الايمان وكره الينا الكفر والعصيان
والصلوة والسلام علي من اظهر الآيات وبين العلامات وعلي آله واصحابه الذين وجب
حبهم ومودتهم وحرم بغضهم وعداوتهم وبعد فيقول افقر عباد الله الباري علي
ابن سلطان محمد القاري قد سالني بعض المحبين بل الواصل الي درجة المحبوبين عن

وعن ابن عبد الحكم عن مالك
قال ويحفي الشارب وتعفي
اللحي وليس احفاء الشارب
حلقه واري تاديب من خلق
شاربه وعن اشهب ان
حلقه بدعة قال
واري ان يوجع
ضربا من فعله
وقال النووي
المختار انه يقصه
حتي يبدو طرف
الشفة
م

الحديث



الحديث المشهور علي السنة الاعيان حب الهرة من الايمان وعن ترجيح وقع من البحث بين
السيد الشريف البرجاني والشيخ المعتمد المعتقد المسعد التفتازاني فاجبت بما بدا لي
فيما هنالك وان كنت معترفا باني لست اهلا لذلك فقلت اما لفظ الحديث فاتفق الحفاظ
علي ان ليس له اصل مرفوع بل صرح بعضهم بانه موضوع فان قيل فهل معناه صحيح
لان اصفاء الاناء لها الثابت في المدعي صريح قلت فيه ايماء الي انه لا ينافي الايمان واما كونه
دالا علي انه من علامته فلا عند ارباب الايقان لان حب الهرة امر مشترك بين المؤمن والكافر
فلا يصلح ان يكون علامة دالة مميزة بين الصالح والفاجر الا ان تعتبر الحيثية الفارقة عن
الامور العادية كما حكي ان هرة كانت في مطبخ بعض المشايخ العظام فاراد الطباخ يوما من
الايام ان يغرف الطعام من البرمة للشيخ واصحابه الكرام فجاءته الهرة فدفعته فدفعها
فما اندفعت وتكرر منها ذلك فلما غلب الهرة ودفعها دفعا عنيفا رمت نفسها في البرمة
وماتت فيها فكبوا ما فيها فظهرت حية فتبين منه علي خرق العادة انها كانت تحب الشيخ
والفقراء وورات الحية فيها وانها فدت نفسها عنهم هذا وقد قال العلامة السخاوي في
حديث حب الوطن من الايمان لم اقف عليه ومعناه صحيح فنازعه المنوفي وقال ما ادعاه
من صحة معناه عجيب اذ لا ملازمة بين حب الوطن والايمان ويرده قوله تعالي ولو انا
كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم فانه دال علي حبهم وطنهم مع عدم
تلبسهم بالايمان اذ ضمير عليهم للمنافقين واغرب الخطاب وتكلف في الجواب وقال ليس
في كلامه انه لا يجب الوطن الا مؤمن وانما فيه ان حب الوطن لا ينافي الايمان فتامله انتهي وانت
تعرف ان هذا الكلام مدخول وفي النظر الصحيح معلول فان السخاوي اراد انه جاء في القرآن
حكاية عن اهل الايمان وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا فعارضه المنوفي
بقوله تعالي ولو انا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم فدلت
الآيتان علي ان حب الوطن من جبلة الانسان ولا خصوصية له باهل الايمان فلا يصلح ان يكون
علامة عليه ولا دلالة مشيرة اليه هذا ولا يبعد ان يكون مراده بقوله صحيح ان يقصد بالوطن
الجنة فانها المسكن الاول لابينا آدم او مكة فانها ام القري ثم اعلم انه ورد في الاحاديث
النبوية علي صاحبها افضل الصلوة والتحية حب العرب ايمان وحب ابي بكر وعمر ايمان
وحب الانصار آية الايمان ولا في شك من هذه الاحاديث اضافة المصدر الي فاعله لما ورد فمن
احب العرب فقد احبني ومن ابغض العرب فقد ابغضني والاصل في المتظايرات ان يكون
علي طبق واحد فهذا احد المرجحات لكلام السعد ومنها ان نسبة المحبة الي الهرة مجازية
فالاولي حمل الكلام علي الارادة الحقيقية ولذا استشكل العلماء قوله صلي الله عليه وسلم
احد جبل يحبنا ونحبه فقالوا محبة الجبل للجماد اعجابه به وسكون النفس اليه والمؤانسة
به لما يري فيه من نفع ومحبة الجماد للحي مجاز عن كونه نافعا اياه سادا بينه وبين ما يوذيه
ومنها ان محبة الهرة غير هاجارية بطبعها لم يطعمها ولا فرق عندها بين المؤمن والكافر
فلا يصلح ان يكون علامة للايمان ومنها ان فعل شخص لا يكون علامة لعمل شخص آخر فكيف
يصح ان يكون حب الهرة لاحد يكون علامة لايمانه لا يقال انه يجوز ان يجعله الشارع علامة دليلا

قف
علي ما وقع للهرة مع
فلان الشيخ
الخ

# نهاية المخطوطة